الأمم المتحدة A/RES/76/250

الجمعية العامة

Distr.: General
25 January 2022

الدورة السادسة والسبعون

البند 16 من جدول الأعمال

ثقافة السلام

قرار اتخذته الجمعية العامة في 20 كانون الثاني/يناير 2022

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/76/L.30 و A/76/L.30/Add.1)]

250/76 - إنكار محرقة اليهود

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد المقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان[1] الذي ينص على أن لكل إنسان حق التمتُّع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في ذلك الإعلان دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز على أساس العنصر أو الدِّين أو أي وضع آخر، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[2] الذي ينص على أن لكل شخص الحق في حرية الفكر والوجدان والدِّين،

وإذ تضع في اعتبارها المبدأ الأساسي لميثاق الأمم المتحدة المتمثل في "إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب" الذي يشهد بارتباط الأمم المتحدة بمأساة الحرب العالمية الثانية الفريدة من نوعها بصلةٍ لا سبيل إلى مَحْوها،

وإذ تشير إلى ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على أن تجاهل حقوق الإنسان وازدراءها أفضيا إلى أعمال أثارت وحشيتها الضمير الإنساني،

(1) القرار 217 ألف (د-3).

(2) انظر القرار 2200 ألف (د-21)، المرفق.

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تشير أيضا إلى أن عام 2020 وافَق الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لانتهاء الحرب العالمية الثانية، وهي الحرب التي جلبت على البشرية أحزاناً تفوق الوصف، ولا سيما في أوروبا وآسيا وأفريقيا ومنطقة المحيط الهادئ وأجزاء أخرى من العالم،

وإذ تشير كذلك إلى اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها[3] التي اعتُمدت لتلافي تكرار أعمال إبادة جماعية كتلك التي اقترفها النظام النازي،

وإذ تشير إلى المادة 18 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 18 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية اللتين تنصان على أن لكلِّ شخص الحق في حرية الفكر والوجدان والدِّين،

وإذ تؤكد من جديد ما لممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير وإبداءِ الاحترام الكامل لحرية التماس المعلومات وتلقيها ونشرها من دور إيجابي يمكن أن يسهم في ترسيخ الديمقراطية ومكافحة التعصب الديني، وإذ تؤكّد من جديد كذلك أن ممارسة الحق في حرية التعبير تستتبع واجباتٍ ومسؤوليات خاصة ويجوز لذلك إخضاعها لقيودٍ معينة شريطة ألا تتجاوز ما ينص عليه القانون وما هو ضروري لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم ولحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الحفاظ على الصحة أو الآداب العامة، وأن جميع التدابير التي تتخذ ينبغي أن تكون ممتثلةً تماماً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وفقا للمادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

وإذ يساورها بالغ القلق من انتشار ظاهرة الإفلات من العقاب في بعض الحالات، وغياب المساءلة في بعض الأحيان، في سياق التصدي للعنف الذي يُمارَس ضد الأشخاص على أساس الدين أو المعتقد في المجالين العام والخاص، وإذ تؤكد أهمية بذل الجهود اللازمة لإذكاء الوعي من أجل التصدي لنشر خطاب الكراهية الذي يستهدف أشخاصاً بسبب دينهم أو معتقدهم،

وإذ تعيد تأكيد قرارها 7/60 المؤرخ 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2005 الذي يسلّط الضوء على إحياء ذكرى محرقة اليهود بوصفها عنصراً رئيسياً في منع وقوع المزيد من أعمال الإبادة الجماعية، وإذ تشير إلى أن تجاهل الحقائق التاريخية لتلك الأحداث المروِّعة يزيد من خطر وقوعها مجددا،

وإذ تكرر تأكيد مبادئ القانون الدولي المعترف بها في النظام الأساسي لمحكمة نورمبرغ، وإذ تحيط علماً مع التقدير بقيام لجنة القانون الدولي بتدوينها في عام 1950،

وإذ تؤكد من جديد قرارها 255/61 الصادر في 26 كانون الثاني/يناير 2007 بشأن إنكار محرقة اليهود،

وإذ تلاحظ إعلان الأمم المتحدة 27 كانون الثاني/يناير من كل عام يوماً دولياً لإحياء ذكرى ضحايا محرقة اليهود،

وإذ تنوه بإنشاء الأمين العام برنامج التوعية المتعلق بموضوع "محرقة اليهود والأمم المتحدة" وبالعمل الذي تقوم به منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، بما في ذلك لمكافحة تشويه الحقائق بشأن المحرقة وإنكار وقوعها،

(3) القرار 260 ألف (د-3)، المرفق.

وإذ تعرب عن إجلالها لشـــجاعة وتفاني الجنود الذين قاموا بتحرير معســـكرات الاعتقال والإبادة النازية، وأولئك الذين قاتلوا ضـــد النازيين، بما في ذلك في حركات المقاومة، وكذلك كلّ من قاوموا النازيين وحَموا أولئك المعرضين للخطر أو سعوا إلى إنقاذهم،

وإذ تحيط علما بتقارير المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصـــل بذلك من تعصـــب، الواردة في الوثائق A/HRC/26/50 و A/75/329 و A/HRC/44/58، وبتقرير المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد الوارد في الوثيقة A/74/358،

وإذ تشير إلى أنه بحلول 20 كانون الثاني/يناير 2022 ستحلّ ذكرى مرور 80 عاماً على انعقاد "مؤتمر فانزي" الذي ناقش خلاله مسؤولو ألمانيا النازية تنفيذ ما سُمي "الحل النهائي للمسألة اليهودية" ونسّقوه، وهو ما أدى إلى الإنشاء المنهجي لمعسكرات الموت النازية وأفضى في نهاية المطاف إلى وقوع جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية،

وإذ تؤكد من جديد أن محرقة اليهود التي أسفرت عن مقتل ما يقرب من 6 ملايين يهودي كانوا يشكّلون ثلث الشعب اليهودي، منهم 1,5 مليون من الأطفال، وأفضت إلى قتل ملايين آخرين من جنسيات وأقليات أخرى وجماعات وأفراد مستهدفين آخرين، ستظل مدى الدهر إنذاراً لجميع الناس ينبههم إلى أخطار الكراهية والتعصب والعنصرية والتحيّز،

وإذ تلاحظ أن إنكار محرقة اليهود يشير إلى الخطاب والدعاية اللذين ينكر أنصارُهما صدق الواقعة التاريخية المتمثلة في قيام النازيين وشركائهم بإبادة اليهود خلال الحرب العالمية الثانية، كما ينكرون النطاقَ الواسع لأعمال الإبادة هذه التي عُرفت باسم محرقة اليهود أو الشواه،

وإذ تلاحظ أيضا أن إنكار محرقة اليهود يشير تحديداً إلى أي محاولة للقول بأن المحرقة لم تقع، وأنه قد يشمل الجهرَ بإنكار استخدام آليات الهلاك الرئيسية (مثل غرف الغاز، وإطلاق النار على الجموع، والتجويع، والتعذيب) أو بإنكار تعمُّد الإبادة الجماعية للشعب اليهودي والتشكيك في أيّ من هذين الأمرين،

وإدراكا منها أن إنكار محرقة اليهود بأشكاله المتنوعة إنما هو تعبير عن معاداة السامية،

وإذ تلاحظ أن تشويه الحقائق بشأن محرقة اليهود و/أو إنكار وقوعها يشير، في جملة أمور، إلى:

(أ) الجهود المتعمدة لتبرير محرقة اليهود أو عناصرها الرئيسية أو التهوين من أثرها، بما يشمل المتعاونين مع ألمانيا النازية وحلفاءها،

(ب) التهوين الجسيم من عدد ضحايا محرقة اليهود بما يتعارض مع المصادر الموثوقة،

(ج) محاولة الإلقاء باللائمة على اليهود بدعوى تسبُّبهم هم أنفسهم في إبادتهم الجماعية،

(د) التصريح بما يصوّر محرقة اليهود باعتبارها حدثاً تاريخياً إيجابياً،

(هـ) محاولة طمس المسؤولية عن إنشاء معسكرات الاعتقال والموت التي أقامتها ألمانيا النازية وأدارتها، وذلك من خلال إلقاء اللوم على أمم أو مجموعات عرقية أخرى،

وإذ تشدد على أن الدول والمنظمات الإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وجهات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والطوائف الدينية ووسائط الإعلام لها دورٌ حاسم في تعزيز التسامح والتفاهم، وفي مكافحة العنصرية والقوالب النمطية السلبية وخطاب الكراهية والنشر المتعمّد للمعلومات

المضـــللة التي قد تحرض على التمييز أو تثير العداء أو العنف، وفي تعزيز حقوق الإنســـان وحمايتها لفائدة الجميع،

وإذ تلاحظ مع القلق أن إنكار محرقة اليهود أو تشويه حقائقها يتزايد شيوعهما من خلال استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات،

وإذ تلاحظ الطابع العالمي والمفتوح لشبكة الإنترنت ودور وسائل التواصل الاجتماعي الهام في نشر المعلومات، وما لهذه الشبكة وتلك الوسائل من إمكانات تؤهلها لأداء دور إيجابي في حماية ذكرى محرقة اليهود، والترويج لتوعيةٍ بالمحرقة دقيقة من الناحية التاريخية، وفي التصدي لخطاب إنكار المحرقة وتشويه حقائقها،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء انتشار المعلومات المضلِّلة والمعلومات المغلوطة، ولا سيما على منصات التواصل الاجتماعي، التي يمكن أن تكون مصمَّمة ومُدارة لغرض التضليل، ونشر العنصرية والتعصب وكراهية الأجانب والقولبة النمطية السلبية والوصم، وانتهاك حقوق الإنسان والاعتداء عليها،

وإذ تحيط علما بتقرير المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب، الوارد في الوثيقة A/64/295، الذي يشدّد فيه المقرر الخاص على أهمية فصول دراسة التاريخ في تدريس الأحداث والمعاناة البشرية التي نشأت عن اعتناق أيديولوجيات مثل النازية والفاشية، ويشدّد فيه أيضاً على أن الفصول الدراسية والكتب المدرسية غير المتحيزة التي تتسم بشمولها للجميع وتمثيلها لكافة الفئات وتهدف إلى تصوير تاريخ المنتمين إلى الأقليات والعلاقات مع بلدان الجوار بدقة وموضوعية، إلى جانب المعلمين المدرّبين جيدا والدورات الدراسية المتعلقة بحقوق الإنسان، أمور ضرورية من أجل غرس مشاعر التسامح والاحترام،

1 - ***ترفض وتدين بدون أي تحفظات*** أيَّ إنكار لمحرقة اليهود باعتبارها واقعة تاريخية، سواء أكان ذلك كلياً أم جزئياً؛

2 - ***تحث*** جميع الدول الأعضاء على أن ترفض دون أي تحفظات أيّ إنكار أو تشويه كلي أو جزئي لمحرقة اليهود باعتبارها واقعة تاريخية، أو أي أنشطة يكون ذلك هدفها؛

3 - ***تثني*** على الدول الأعضاء التي شاركت بنشاط في الحفاظ على المواقع التي استخدمها النازيون خلال محرقة اليهود كمعسكرات للموت أو معسكرات للاعتقال أو معسكرات للعمل الجبري أو حقول للقتل أو سجون، وما شابهها من مواقع أدارتها الأنظمة المتحالفة مع النازيين أو شركاؤهم أو أعوانهم؛

4 - ***تحث*** الدول الأعضاء على وضع برامج توعية لترسيخ العِبر المستخلصة من محرقة اليهود في أذهان الأجيال المقبلة للمساعدة على الحؤول دون وقوع أعمال إبادة جماعية أخرى في المستقبل وتثني، في هذا السياق، على التحالف الدولي لإحياء ذكرى محرقة اليهود؛

5 - ***تحث*** الدول الأعضاء وشركاتِ وسائل التواصل الاجتماعي على اتخاذ تدابير نشطة لمكافحة من يروجون لمعاداة السامية وإنكار محرقة اليهود أو تشويه حقائقها بواسطة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وعلى تيسير الإبلاغ عن هذا المحتوى؛

6 - ***تطلب*** إلى برنامج الأمم المتحدة للتوعية بمحرقة اليهود وإلى جميع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة ذات الصلة الاستمرارَ في وضع وتنفيذ برامج تهدف إلى مكافحة محاولات إنكار المحرقة وتشويه حقائقها والنهوضَ بتدابير تهدف إلى حشد جهات المجتمع المدني، وتدعو جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الدول والبرلمانات والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، إلى توعية مجتمعاتهم بصدق بوقائع المحرقة وبأهمية العِبر المستخلصة منها كتدبير يُتخَذ لمكافحة إنكار المحرقة وتشويه حقائقها، وذلك من أجل منع وقوع أعمال إبادة جماعية في المستقبل.

الجلسة العامة 55
20 كانون الثاني/يناير 2022